بسم الله الرحمن الرحيم

كشف الستور

عن مكائد الشيطان لأهل القبور

لابن القيم الجوزية

الطبعة الثانية

١٤٢٩هـ

إستخراج

سعيد بن هليل العمر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعـــد:

فإن الإسلام عاد غريباً كما بدأ، وبذلك أخبر الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام، فالمتأمل في واقع الأمة الإسلامية شرقها وغربها، شمالها وجنوبها _إلا ما شاء الله _ يجد البعد فيها عن مناهل الإسلام الصافية؛ بل وقوعها في الوثنية وذرائعها التي طالما حذر منها المصطفى عليه الصلاة والسلام حتى وهو على فراش الموت، إلا من عصم الله بالتوحيد.

وإن الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك من أوجب الواجبات على علماء الأمة ودعاتها قبل كل شيء، فهي دعوة نبينا صلى الله عليه وسلم وجميع الأنبياء والرسل عليهم السلام، لأن التوحيد حق الله الأعظم، والشرك يضاده.

ومن مظاهر الشرك الموجودة في زمننا هذا دعاء الأموات والاستغاثة

بهم، وطلب المدد منهم، وطلب الوسيلة، فأصبح التعلق بالأضرحة وأهلها عند هؤلاء القبوريين أشد من تعلقهم بالله عز وجل، فصدق قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ ﴾[البقرة_١٦٥].

وأثناء قراءتي في كتاب [إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان] رأيت العلامة أبا عبد الله بن القيم الجوزيه قد كتب في هذا الموضوع الخطير ، فأجاد وأفاد عليه رحمة الله.

لذا رأيت إخراج هذا الفصل مستقلاً عن كتاب [إغاثة اللهفان] حتى يسهل الإطلاع عليه وسميته [كشف الستور عن مكائد الشيطان لأهل القبور].

فالله أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه مقرباً إليه وأن ينفع به من قرأه وسمعه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

سعيد بن هليل العمر

قال ابن القيم _ رحمه الله _ :

ومن أعظم مكايده التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلا من لم يرد الله فتنته، ما أوحاه قديماً وحديثاً إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور ، حتى آل الأمر فيها إلى أن عُبِدَ أربابها من دون الله، وعبدت قبورهم، واتُخذت أوثاناً، وبنيت عليها الهياكل، وصورت صور أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصناماً، وعُبدت مع الله.

وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح، كما أخبر سبحانه عنهم في كتابه، حيث يقول:

﴿ قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [نوح:٢١_٢٤].

قال ابن جرير: "وكان من خبر هؤلاء فيما بلغنا ما حدثنا به ابن حميد حدثنا مهران عن سفيان عن موسى عن محمد بن قيس: [أن يغوث ويعوق ونسرا كانوا قوماً صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع

يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورّناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم. فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم][1].

قال سفيان عن أبيه عن عكرمة قال: [كان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون، كلهم على الإسلام][2].

حدثنا ابن عبد الأعلى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في هذه الآية قال: [كانت آلهة يعبدها قوم نوح، ثم عبدتها العرب بعد ذلك، فكان ودّ لكلب بدومة الجندل، وكان سواع لهذيل، وكان يغوث لبني غطيف من مراد، وكان يعوق لهمدان، وكان نسر لذي الكلاع من حمير][3].

وقال الوالبي، عن ابن عباس _ رضي الله عنه_ : "هذه أصنام كانت تعبد في زمان نوح عليه السلام"[4].

وقال البخاري: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَارَتْ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ وَأَمَّا

١- تفسير ابن جرير جـ ٢٩ / ص٩٩.

٢- تفسير ابن جرير جـ ٢٩ / ص٩٩. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٢٨٩).

٣- تفسير ابن جرير جـ ٢٩ / ص٩٩.

٤- تفسير ابن جرير جـ ٢٩ / ص٩٩.

سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوفِ عِنْدَ سَبَإٍ وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لآلِ ذِي الْكَلاعِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنسخ الْعِلْمُ عُبِدَتْ "[1].

وقال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم.

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل، وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها: " أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي اللهُ عَنْهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لهَا: مَارِيَة. فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، أوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلقِ عِنْدَ اللهِ"[2].

١- رواه البخاري (٤٦٣٦).

٢- رواه البخاري (٤٢٤) ورواه مسلم (٥٢٨).

وفى لفظ آخر في الصحيحين: "أنَّ أُمَّ حَبيبَةَ وَأُمَّ سَلمَةَ ذَكَرَتَا كنَيسَةً رَأَيْنَهَا." [1]

فجمع في هذا الحديث بين التماثيل والقبور، وهذا كان سبب عبادة اللات.

فروى ابن جرير بإسناده عن سفيان عن منصور عن مجاهد: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ ﴾ [النجم: ١٩]. قال: [كان يلت لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره].

وكذلك قال أبو الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: "كان يلت السويق للحاج." [2]

فقد رأيت أن سبب عبادة وَدّ ويغوث ويعوق ونسراً واللات إنما كانت من تعظيم قبورهم ثم اتخذوا لها التماثيل وعبدوها كما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم.

قال شيخنا: [وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك. فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاسم للكواكب ونحو ذلك. فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو

١- المصدر نفسه.

٢- تفسير ابن جرير (جـ ٢٧ / ص٥٩).

حجر، ولهذا نجد أهل الشرك كثيراً يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله، ولا وقت السحر. منهم من يسجد لها. وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد. فلأجل هذه المفسدة حسم النبي صلى الله عليه وسلم مادتها حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بركة المساجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها، لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة فيها للشمس. فنهى أمته عن الصلاة حينئذ، وإن لم يقصد المصلي ما قصده المشركون، سداً للذريعة].

قال: [وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركاً بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادَّة لله ولرسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله تعالى. فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الصلاة عند القبور منهي عنها، وأنه لعن من اتخذها مساجد].

فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك الصلاة عندها واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها. وقد تواترت النصوص عن النبي عليه الصلاة والسلام بالنهي عن ذلك والتغليظ فيه. فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة، وقد صرح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب

مالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهة، والذي ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم إحساناً للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن فاعله والنهي عنه.

ففي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي قال:" سَمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قبل أنْ يَموتَ بخمْسٍ وَهوَ يقول: "إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً أَلاَ وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلاَ فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ."[1]

وعن عائشة وعبد الله بن عباس قالا: لَمّا نُزلَ بِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لهُ عَلَى وَجْهِهِ. فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عن وجهه، فَقَالَ: وَهُوَ كَذلِكَ، "لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتّخَذُوا قُبُورَ أنْبيَائهِم مَسَاجِدَ، يُحذرُ مَا صَنَعُوا" متفق عليه.[2]

وفي الصحيحين أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ: " قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتّخَذُوا قُبُورَ

١- رواه مسلم (٥٣٢).

٢- رواه البخاري (٤٢٥) . ورواه مسلم (٥٣١).

أنْبِيَائهِمْ مَسَاجِدَ."[1]

وفي رواية مسلم: "لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائهِمْ مَسَاجِدَ."[2]

فقد نهى عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته، ثم إنه لعن، وهو في السياق من فعل ذلك من أهل الكتاب، ليحذر أمته أن يفعلوا ذلك.

قالت عائشة رضي الله عنها: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في مَرَضِه الذي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: "لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائهِمْ مَسَاجِدَ، وَلَوْلا ذلِكَ لأُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً" متفق عليه.[3]

وقولها: "خشي" هو بضم الخاء تعليلا لمنع إبراز قبره.

وروى الإمام أحمد في مسنده بإسناد جيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ".[4]

وعن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قبُورَ أَنْبِيَائهِمْ مَسَاجِدَ" رواه الإمام أحمد.[5]

وعن ابن عباس قال: "لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زَائِرَاتِ القُبُورِ

١- رواه البخاري (٤٢٦). ورواه مسلم (٥٣٠).

٢- رواه مسلم (٥٢٩).

٣- رواه البخاري (٤٢٦). ورواه مسلم (٩٢٩).

٤- رواه البخاري تعليقاً (٦٦٥٦). ورواه مسلم (٢٩٤٩). ورواه الإمام أحمد (٤٠٥/١).

٥- أصله في الصحيحين البخاري (٤١٧٧). ومسلم (٨٢٣). و رواه الإمام أحمد (١٨٤/٥) حديث (٨٤٣٣).

وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ" رواه الإمام أحمد وأهل السنن.[1]

وفى صحيح البخاري: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى أنس بن مالك يصلي عند قبر، فقال: (القبر، القبر) .[2]

وهذا يدل على أنه كان من المستقر عند الصحابة رضي الله عنهم ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور.

وفعل أنس رضي الله عنه لا يدل على اعتقاده جوازه، فإنه لعله لم يره، أو لم يعلم أنه قبر، أو ذُهِل عنه. فلما نبهه عمر رضي الله عنه تنبه.

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الأَرْضُ كُلهَا مَسْجِدٌ إِلا الْمَقبَرَةَ وَالْحَمَّامَ."[3]

رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة، وصححه أبو حاتم بن حبان وأبلغ من هذا: أنه نهى عن الصلاة إلى القبر، فلا يكون القبر بين المصلى وبين القبلة.

فروى مسلم في صحيحه عن أبى مرثد الغنوي رحمه الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"لا تجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ وَلا تُصَلوا إِلَيْهَا."[4]

١- رواه الإمام أحمد (١/ ٢٢٩ ، ٢٨٧ ، ٢٣٧) . والترمذي (٣٢٠). ورواه النسائي في المجتبى (٩٥/٤). ورواه ابن ماجة (١٥٧٤ ، ١٥٧٦) والأول عن حسان بن ثابت وقال في الزوائد : صحيح ، ورجاله ثقات. قال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف ، و الصحيح بلفظ : " زوارات " دون " السرج " كما في المشكاة (٧١٧٠).

٢- رواه البخاري تعليقاً. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: [رواه أبو الحسن الدينوري في " جزء فيه مجالس من أمالي أبي الحسن القزويني (ق ٣ / ١) بإسناد صحيح. وعلقه البخاري (١ / ٤٣٧ فتح) ووصله عبد الرزاق أيضا في " مصنفه " (١/ ٤٠٤ / ١٥٨١) وزاد : " إنما أقول القبر : لا تصل إليه "] تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (ص ٣٦ ط ٤).

٣- أخرجه أبو داود في سننه حديث (٧٤٥) . والترمذي حديث (٣١٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٧٣٧).

٤- رواه مسلم (٩٧٢).

وفى هذا إبطال قول من زعم أن النهي عن الصلاة فيها لأجل النجاسة، فهذا أبعد شيء عن مقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو باطل من عدة أوجه:

منها: أن الأحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة، كما يقوله المعللون بالنجاسة.

ومنها: أنه صلى الله عليه وسلم لعن اليهود والنصارى على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد. ومعلوم قطعاً أن هذا ليس لأجل النجاسة، فإن ذلك لا يختص بقبور الأنبياء، ولأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع، وليس للنجاسة عليها طريق البتة، فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجسادهم فهم في قبورهم طريون.

ومنها: أنه نهى عن الصلاة إليها.

ومنها: أنه أخبر أن الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة والحمام، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لكان ذكر الحشوش والمجازر ونحوها أولى من ذكر القبور.

ومنها: أن موضع مسجده صلى الله عليه وسلم كان مقبرة للمشركين، فنبش قبورهم وسواها واتخذه مسجداً: ولم ينقل ذلك التراب، بل سوى الأرض ومهدها وصلى فيه، كما ثبت في الصحيحين عن أنس بن مالك قال:" لَمّا قَدِمَ النبي صلى الله عليه وسلم المدِينَة فَنزَلَ بأَعْلَى المدِينَةِ في حَيّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرو بْنِ عَوْفٍ، فأَقَامَ النبي

صلى الله عليه وسلم فيهِمْ أَرْبَعَ عَشَرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلى مَلأِ بني النَّجَّارِ، فَجَاءُوا متقلدي السُّيُوفَ، وكأني أَنْظُرُ إِلى النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى رَاحِلَتِهِ، وأبو بكر رِدفَهُ، ومَلأُ بني النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حتى أَلْقَى بِفناءِ أبي أَيُّوبَ، وكان يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ، وَيُصَلّى في مَرَابضِ الْغَنمِ، وَأَنّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فأَرْسَلَ إِلى ملأ بني النَّجّارِ، فَقَالَ: يَا بني النجّارِ، ثَامِنُوني بحَائِطِكُمْ هذَا. قَالُوا: لا واللهِ، مَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلا إِلى اللهِ فكَانَ فيه ما أَقُولُ لكُمْ: قُبُورُ المُشْرِكِينَ. وفيه خَرِبٌ. وفيه نخْل، فأَمَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بِقُبُورِ المشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْخَرِبِ فَسُوِيَتْ، وَبالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ المَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ. وهم يَرْتَجِزُونَ، وذكر الحديث ".[1]

ومنها: أن فتنة الشرك بالصلاة في القبور ومشابهة عُباد الأوثان أعظم بكثير من مفسدة الصلاة بعد العصر والفجر. فإذا نهى عن ذلك سداً لذريعة التشبه التي لا تكاد تخطر ببال المصلي، فكيف بهذه الذريعة القريبة التي كثيراً ما تدعو صاحبها إلى الشرك ودعاء الموتى، واستغاثتهم، وطلب الحوائج منهم، واعتقاد أن الصلاة عند قبورهم أفضل منها في المساجد. وغير ذلك، مما هو محادة ظاهرة لله ورسوله. فأين التعليل بنجاسة البقعة من هذه المفسدة؟ ومما يدل

١- رواه البخاري (٤١٨). ورواه مسلم (٥٢٤).

على أن النبي صلى الله عليه وسلم قصد منع هذه الأمة من الفتنة بالقبور كما افتتن بها قوم نوح ومن بعدهم.

ومنها: أنه لعن المتخذين عليها المساجد، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لأمكن أن يتخذ عليها المسجد مع تطيينها بطين طاهر، فتزول اللعنة، وهو باطل قطعاً.

ومنها: أنه قرن في اللعن بين متخذي المساجد عليها وموقدي السرج عليها. فهما في اللعنة قرينان، وفي ارتكاب الكبيرة صنوان، فإن كل ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الكبائر، ومعلوم أن إيقاد السرج عليها إنما لعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها، وجعلها نُصُبًا يُوفِضُ إليه المشركون، كما هو الواقع، فهكذا اتخاذ المساجد عليها. ولهذا قرن بينهما، فإن اتخاذ المساجد عليها تعظيم لها وتعريض للفتنة بها ولهذا حكى الله سبحانه وتعالى عن المتغلبين على أمر أصحاب الكهف، أنهم قالوا: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾﴾ [الكهف: ٢١].

ومنها: أنه صلى الله عليه وسلم قال: "اللهُمَّ لا تجْعَلْ قَبْري وَثَناً يُعْبَدُ. اشْتَدَّ غَضبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ."[1]

فذكره ذلك عقيب قوله: "اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد" تنبيه منه على سبب لحوق اللعن لهم، وهو توصلهم بذلك إلى أن تصير أوثاناً تعبد.

١- رواه مالك في الموطأ مرسلاً (٣٧٦). و صححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٧٥٠).

وبالجملة فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم مقاصده، جزم جزماً لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة منه باللعن والنهي بصيغتيه: صيغة [لا تفعلوا] وصيغة [إني أنهاكم] ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه، وارتكب ما عنه نهاه، واتبع هواه، ولم يخش ربه ومولاه، وقل نصيبه أو عُدم في تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هذا وأمثاله من النبي صلى الله عليه وسلم صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له، وغضب لربه أن يعدل به سواه، فأبى المشركون إلا معصية لأمره وارتكاباً لنهيه وغرهم الشيطان، فقال: بل هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين، وكلما كنتم أشد لها تعظيما، وأشد فيهم غلوا، كنتم بقربهم أسعد، ومن أعدائهم أبعد.

ولعمر الله، من هذا الباب بعينه دخل على عبَّاد يغوث ويعوق ونسر، ومنه دخل على عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فجمع المشركون بين الغلو فيهم، والطعن في طريقتهم وهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم، وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها: من العبودية وسلب خصائص الإلهية عنهم. وهذا غاية تعظيمهم وطاعتهم.

فأما المشركون فعصوا أمرهم، وتنقصوهم في صورة التعظيم لهم.

قال الشافعي: [أكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً،

مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس].

وممن علل بالشرك ومشابهة اليهود والنصارى: الأثرم في كتاب ناسخ الحديث ومنسوخة فقال: _بعد أن ذكر حديث أبي سعيد_ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "جعلت لي الأرض مسجداً إلا المقبرة والحمام "[1] .

وحديث زيد بن جبير عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم: "نهى عن الصلاة في سبع مواطن، وذكر منها المقبرة"[2]. (قال الأثرم: إنما كرهت الصلاة في المقبرة للتشبه بأهل الكتاب، لأنهم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد).

١- رواه الترمذي (٣١٧). وأبو داود (٤٩٢) وابن ماجه (٧٤٥) و صححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٧٣٧) بلفظ : " الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام " وانظر صحيح ابن ماجة (٦٠٦).

٢- رواه ابن ماجه (٧٣٨)، (٧٣٩) والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في الإرواء (٢٨٧).

فصل

ومن ذلك اتخاذها عيداً.

والعيد: ما يعتاد مجيئه وقصده، من مكان وزمان.

فأما الزمان، فكقوله صلى الله عليه وسلم : "يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ وَأَيَّامُ مِنًى، عِيدُنَا أَهْلَ الإِسْلاَمِ". رواه أبو داود وغيره [1].

وأما المكان، فكما روى أبو داود في سننه أن رجلاً قال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إني نَذَرْتُ أَنْ أَنْحرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فقالَ: أَبِها وَثَنٌ مِنْ أوْثَانِ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ عِيدٌ مِنْ أَعْيادِهِمْ؟ قالَ: لا. قال: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ" [2].

وكقوله: "لا تَجْعَلُوا قبري عِيدًا" [3].

والعيد: مأخوذ من المعاودة، والاعتياد، فإذا كان اسماً للمكان فهو المكان الذي يُقصد الاجتماع فيه وانتيابه للعبادة، أو لغيرها، كما أن المسجد الحرام، ومنى، ومزدلفة، وعرفة، والمشاعر، جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء، ومثابة، كما جعل أيام التعبد فيها عيداً.

وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية. فلما جاء الله بالإسلام أبطلها، وعوض الحنفاء منها عيد الفطر، وعيد النحر، وأيام منى، كما عوّضهم عن أعياد المشركين المكانية بالكعبة البيت الحرام،

١- رواه الترمذي (٧٧٣) . وأبو داود (٢٤١٩) وهو حديث صحيح ، صححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٤ / ١٣٠).

٢- رواه ابن ماجه (٢١٣٠) والإمام أحمد (٣٦٦/٦). وأبو داود (٣٣١٣). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٣٤٣٧).

٣- رواه الإمام أحمد ٢/ ٣٦٧ ، وأبو داود (٢٠٤٢). وصححه الإمام الألباني رحمه الله. في صحيح الجامع (٧٢٢٦) .

وعرفة، ومنى، والمشاعر.

فاتخاذ القبور عيداً هو من أعياد المشركين التي كانوا عليها قبل الإسلام، وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تشييد القبور، مُنَبِّهاً به على غيره.

فقال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: "لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلا تَجْعَلُوا قبري عِيداً، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُم". [1]

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وهذا إسناد حسن، رواته كلهم ثقات مشاهير.

وقال أبو يعلى الموصلي، في مسنده: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا جعفر بن إبراهيم، من ولد ذي الجناحين، حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فُرْجةٍ كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: " لا تتخذوا قبري عيداً، ولا

١- رواه أبو داود (٢٠٤٢) وابن أبي شيبة (٨٣/٢) والإمام أحمد في مسنده (٣٦٧/٢) وابن ماجه (٩٠٨) وأخرجه عبد الرزاق في المصنف(٥٧٧/٣) حديث رقم (٦٦٩٤) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٢٢٦).

بيوتكم قبوراً، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم"[1]. رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاراته.

وقال سعيد بن منصور في السنن: حدثنا حبان بن علي، حدثني محمد بن عجلان عن أبي سعيد مولى المُهْري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني"[2].

وقال سعيد: حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال: رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر، فناداني، وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال: هلم إلى العشاء، فقلت: لا أريده، فقال: مالي رأيتك عند القبر ؟ فقلت: سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء ".

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتج به من أرسله به، وذلك يقتضي ثبوته

١- راجع ما قبله.

٢- راجع ما قبله..

عنده، هذا لو لم يكن رويَ من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسنداً؟.

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه: [ووجه الدلالة: أن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذه عيداً، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان، ثم إنه قرن ذلك بقوله: "ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً].

أي لا تعطلوها من الصلاة فيها، والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور. فأمر بتحري النافلة في البيوت، ونهى عن تحري العبادة عند القبور، وهذا ضد ما عليه المشركون من النصارى وأشباههم، ثم إنه عقب النهي عن اتخاذه عيداً بقوله: "وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم" يشير بذلك إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام تحصل مع قربكم من قبري وبعدكم، فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً.

وقد حرف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبهاً من النصارى بالشرك، وشبهاً من اليهود بالتحريف، فقال: هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده، واعتياد قصده وانتيابه، ونهى أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين، فكأنه قال: لا تجعلوه بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول، واقصدوه كل ساعة وكل وقت.

وهذا مراغمة ومحادة لله ومناقضة لما قصده الرسول صلى الله عليه وسلم وقلب للحقائق، ونسبة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى

التدليس والتلبيس، بعد التناقض، فقاتل الله أهل الباطل أنى يؤفكون.

ولا ريب أن مَن أمر الناس باعتياد أمر وملازمته وكثرة انتيابه بقوله: "لا تجعلوه عيداً" فهو إلى التلبيس وضد البيان أقرب منه إلى الدلالة والبيان. فإن لم يكن هذا تنقيصاً فليس للتنقيص حقيقة فينا، كمن يرمي أنصار الرسول صلى الله عليه وسلم وحزبه بدائه ومصابه وينسل كأنه برئ، ولا ريب أن ارتكاب كل كبيرة، بعد الشرك، أسهل إثما، وأخف عقوبة من تعاطى مثل ذلك في دينه وسنته. وهكذا غيرت ديانات الرسل. ولولا أن الله أقام لدينه الأنصار والأعوان الذابين عنه، لجرى عليه ما جرى على الأديان قبله.

ولو أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله هؤلاء الضلال لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، ويلعن فاعل ذلك، فإنه إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها، فكيف يأمر بملازمتها والعكوف عندها، وأن يعتاد قصدها وإتيانها، ولا تجعل كالعيد الذي يجيء من الحول إلى الحول؟ وكيف يسأل ربه أن لا يجعل قبره وثناً يعبد؟ وكيف يقول أعلم الخلق بذلك: "ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن خشي أن يتخذ مسجداً"؟ وكيف يقول: "لا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم"؟ وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهمه هؤلاء الضلال، الذين جمعوا بين الشرك والتحريف؟

وهذا أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين رضي الله عنهما نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره صلى الله عليه وسلم، واستدل بالحديث. وهو الذي رواه وسمعه من أبيه الحسين عن جده علي رضي الله عنه، وهو أعلم بمعناه من هؤلاء الضلال، وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسن، شيخ أهل بيته، كره أن يقصد الرجل القبر إذا لم يكن يريد المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً.

قال شيخنا: فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت، الذين لهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرب النسب، وقرب الدار؟ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط.

فصل

ثم إن في اتخاذ القبور أعياداً من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله تعالى ما يغضب لأجله كل من في قلبه وقار لله تعالى، وغيرة على التوحيد، وتهجين وتقبيح للشرك.

وَلكِنْ مَـا لِـجُرْحٍ بِمَيتٍ إِيَـلامُ

فمن مفاسد اتخاذها أعياداً: الصلاة إليها، والطواف بها، وتقبيلها واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الطلبات، التي كان عبّاد الأوثان يسألونها أوثانهم.

فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيداً، وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وقبّلوا الأرض وكشفوا الرؤوس، وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج، فاستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد، حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبر ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً، وقد ملئوا أكفهم خيبة وخسراناً، فلغير الله، بل للشيطان

ما يراق هناك من العبرات، ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات ويسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذوى الفاقات، ومعافاة أولى العاهات والبليات، ثم انبثوا بعد ذلك حول القبر طائفين، تشبيهاً له بالبيت الحرام، الذي جعله الله مباركاً وهدى للعالمين، ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام؟ ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود، التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود. ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق، واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند الله من خلاق، وقربوا لذلك الوثن القرابين. وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين، فلو رأيتهم يهنئ بعضهم بعضاً ويقول: أجزل الله لنا ولكم أجراً وافراً وحظاً، فإذا رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحج المتخلف إلى البيت الحرام، فيقول: لا، ولو بحجك كل عام.

هذا، ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم، ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم. إذ هي فوق ما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال، وهذا كان مبدأ عبادة الأصنام في قوم نوح، كما تقدم. وكل من شم أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور سد الذريعة إلى هذا المحظور، وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما نهى عنه لما يئول إليه، وأحكم في نهيه عنه وتوعده عليه. وأن الخير والهدى في اتباعه

وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته.

ورأيت لأبي الوفاء بن عقيل في ذلك فصلاً حسناً، فذكرته بلفظه، قال: [لما صعبت التكاليف على الجهال والطغَّام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم. قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها، بما نهى عنه الشرع: من إيقاد النيران وتقبيلها وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا. وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور. وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر، اقتداء بمن عبد اللات والعزى. والويل عندهم لمن لم يقبل مشهد الكف، ويتمسح بآجرة مسجد الملموسة يوم الأربعاء. ولم يقل الحمالون على جنازته: الصديق أبو بكر، أو محمد وعلي، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجاً بالجص والآجر، ولم يخرق ثيابه إلى الذيل، ولم يرق ماء الورد على القبر]. انتهى.

ومن جمع بين سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبور، وما أمر به ونهى عنه وما كان عليه أصحابه، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضاداً للآخر، مناقضاً له، بحيث لا يجتمعان أبداً.

فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة إلى القبور، وهؤلاء يصلون عندها، ونهى عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها

المساجد، ويسمونها مشاهد، مضاهاة لبيوت الله تعالى.

ونهى عن إيقاد السرج عليها، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها.

ونهى أن تتخذ أعياداً، وهؤلاء يتخذونها أعياداً ومناسك، ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر.

وأمر بتسويتها، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "أَلا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بعثني عليهِ رَسُولُ صلى الله عليه وسلم، أَنْ لا تَدَعَ تِمْثَالاً إِلا طَمَسْتَهُ، وَلا قَبْرًا مُشْرِفاً إِلا سَوَّيْتَهُ". [1]

وفي صحيحه أيضاً عن ثمامة بن شُفَيّ قال: "كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس. فتوفى صاحب لنا، فأمر فضالة بقبره فسُوي، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها". [2]

وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين، ويرفعونها عن الأرض كالبيت، ويعقدون عليها القباب.

ونهى عن تجصيص القبر والبناء عليه، كما روى مسلم في صحيحه عن جابر قال: "نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ تَجْصِيصِ

١- رواه مسلم (٩٦٩).

٢- رواه مسلم (٩٦٨).

الْقَبْرِ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ[1] [بِنَاءٌ] ".

ونهى عن الكتابة عليها، كما روى أبو داود والترمذي في سننهما عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نَهَى أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ، وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا".[2]

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهؤلاء يتخذون عليها الألواح، ويكتبون عليها القرآن وغيره.

ونهى أن يزاد عليها غير ترابها، كما روى أبو داود من حديث جابر أيضاً: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى أن يجصص القبر، أو يكتب عليه، أو يزاد عليه".[3]

وهؤلاء لا يزيدون عليه سوى التراب الآجُرَّ والأحجار والجصَّ.

ونهى عمر بن عبد العزيز أن يبنى القبر بأجر، وأوصى أن لا يفعل ذلك بقبره.

وأوصى الأسود بن يزيد: " أن لا تجعلوا على قبري آجراً ".

وقال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون الأجر على قبورهم ".

وأوصى أبو هريرة رضي الله عنه حين حضرته الوفاة: " أن لا تضربوا

١- رواه مسلم (٩٧٠).

٢- رواه الترمذي (١٠٥٢). وابن ماجه (١٥٦٢). وأبو داود (٣٢٢٥) (٣٢٢٦) . والنسائي (٢٠٢٨) وأخرجه الإمام أحمد (٣٣٢/٣) وهو حديث صحيح. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (١٧٠٩).

٣- رواه أبو داود (٣٢٢٦) والنسائي (٢٠٢٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٥٧) وأصله في مسلم بلفظ:" نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ " وانظر صحيح أبي داود (٢٧٦٣)

على قبري فسطاطاً".[1]

وكره الإمام أحمد أن يضرب على القبر فسطاطاً.

والمقصود: أن هؤلاء المعظمين للقبور، المتخذينها أعياداً، الموقدين عليها السرج، الذين يبنون عليها المساجد والقباب. مناقضون لما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، محادون لما جاء به. وأعظم ذلك اتخاذها مساجد، وإيقاد السرج عليها. وهو من الكبائر، وقد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه.

قال أبو محمد المقدسي: [ولو أبيح اتخاذ السرج عليها لم يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله، ولأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة، وإفراطاً في تعظيم القبور، شبيه تعظيم الأصنام. قال: ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر].

ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما صنعوا"[2] متفق عليه.

وقالت عائشة: [إنما لم يبرز قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يتخذ مسجداً] ؛ لأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها والتقرب إليها، وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام

١- رواه الإمام أحمد في مسنده (٧٩٠١) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٤٤) بلفظ: لا تضربوا علي فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر وأسرعوا بي. وقال ابن حجر في فتح الباري (ج٣/ص٢٢٣): [الفُسطَاطُ بضم الفاء وسكون المهملة وبطاءين مهملتين هو البيت من الشعر وقد يطلق على غير الشعر] .

٢- رواه البخاري (٤٢٥) . ورواه مسلم (٥٣١).

تعظيم الأموات باتخاذ صورهم، والتمسح بها، والصلاة عندها". انتهى.

وقد آلَ الأمر بهؤلاء الضلال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حَجًّا، ووضعوا له مناسك، حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه [مناسك حج المشاهد] مضاهاة منه بالقبور للبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام.

فانظر إلى هذا التباين العظيم بين ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقصده من النهى عما تقدم ذكره في القبور، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه. ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصره. فمنها: تعظيمها الموقِع في الافتتان بها.

ومنها: اتخاذها عيداً. ومنها: السفر إليها.

ومنها: مشابهة عبادة الأصنام بما يفعل عندها: من العكوف عليها، والمجاورة عندها. وتعليق الستور عليها وسدانتها، وعبَّادها يُرَجِّحون المجاورة عندها على المجاورة عند المسجد الحرام، ويرون سدانتها أفضل من خدمة المساجد، والويل عندهم لِقَيِّمها ليلة يطفئ القنديل المعلق عليها.

ومنها: النذر لها ولسدنتها. ومنها: اعتقاد المشركين بها أن بها يكشف البلاء، وينصر على الأعداء، ويستنزل غيث السماء، وتفرج الكروب، وتقضى الحوائج، وينصر المظلوم، ويجار الخائف، وإلى غير ذلك.

ومنها: الدخول في لعنة الله تعالى ورسوله باتخاذ المساجد عليها، وإيقاد السرج عليها.

ومنها: الشرك الأكبر الذي يفعل عندها.

ومنها: إيذاء أصحابها بما يفعله المشركون بقبورهم، فإنهم يؤذيهم بما يفعل عند قبورهم، ويكرهونه غاية الكراهة، كما أن المسيح يكره ما يفعله النصارى عند قبره. وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والمشايخ يؤذيهم ما يفعله أشباه النصارى عند قبورهم. ويوم القيامة يتبرءون منهم. كما قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٨﴾ ﴾ [الفرقان: ١٧_١٨].

قال الله للمشركين: ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا ﴾ [الفرقان: ١٩] الآية.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ﴾ [المائدة: ١١٦] الآية.

وقـــال تعـــالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [سبأ: ٤٠_٤١].

ومنها: مشابهة اليهود والنصارى في اتخاذ المساجد والسرج عليها.

ومنها: محادة الله ورسوله ومناقضة ما شرعه فيها.

ومنها: التعب العظيم مع الوزر الكثير، والإثم العظيم.

ومنها: إماتة السنن وإحياء البدع.

ومنها: تفضيلها على خير البقاع وأحبها إلى الله، فإن عبَّاد القبور يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب والعكوف بالهمة على الموتى بما لا يفعلونه في المساجد، ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا قريب منه.

ومنها: أن ذلك يتضمن عمارة المشاهد وخراب المساجد، ودين الله الذي بعث به رسوله بضد ذلك، ولهذا لما كانت الرافضة من أبعد الناس عن العلم والدين، عمروا المشاهد، وأخربوا المساجد.

ومنها: أن الذي شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم عند زيارة القبور؛ إنما هو تَذَكُّر الآخرة، والإحسان إلى المزور بالدعاء له، والترحم عليه، والاستغفار له، وسؤال العافية له. فيكون الزائر محسناً إلى نفسه وإلى الميت، فقلب هؤلاء المشركون الأمر، وعكسوا الدين وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت، ودعاءه والدعاء به، وسؤاله حوائجهم،

واستنزال البركات منه، ونصره لهم على الأعداء ونحو ذلك. فصاروا مسيئين إلى نفوسهم وإلى الميت ولو لم يكن إلا بحرمانه بركة ما شرعه الله تعالى من الدعاء له والترحم عليه والاستغفار له.

فاسمع الآن زيارة أهل الإيمان التي شرعها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، ثم وازن بينها وبين زيارة أهل الإشراك، التي شرعها لهم الشيطان، واختر لنفسك.

قالت عائشة رضي الله عنها: "كَانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم كُلّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْهُ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ اللّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ" رواه مسلم.[١]

وفي صحيحه عنها أيضاً: " أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَاهُ، فَقَالَ: إنّ رَبّكَ يأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ، فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: قولي: السَّلامُ عَلَى أَهْلِ الديَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدَمِينَ مِنّا وَالْمُسْتَأْخَرِينَ، وَإِنّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ".[٢]

وفي صحيحه أيضاً عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُعَلمُهُمْ إذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولُوا: السَّلامُ عَلَى أهل الديَار ".[٣]

١- رواه مسلم (٩٧٤).

٢- رواه مسلم (٩٧٥).

٣- رواه مسلم (٩٧٦).

وفى لفظ: "السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون. نسأل الله لنا ولكم العافية."

وعن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمنْ أرَادَ أَنْ يَزُورَ فَلْيَزُرْ، وَلا تَقُولُوا هُجْرًا"[1] رواه أحمد والنسائي.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى الرجال عن زيارة القبور، سداً للذريعة، فلما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه ونهاهم أن يقولوا هجراً، فمن زارها على غير الوجه المشروع الذي يحبه الله ورسوله فإن زيارته غير مأذون فيها، ومن أعظم الهجر: الشرك عندها قولاً وفعلاً.

وفى صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "زُورُوا القُبُورَ، فَإِنّهَا تذكرُ المَوْت". [2]

وعن علي بن طالب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إني كُنْتُ نهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنّهَا تُذكرُكُمُ الآخِرَةَ".[3] رواه الإمام أحمد.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه

١- رواه الترمذي (١٠٥٤) والنسائي (٢٠٣٣) وأبو داود (٢٢٣٥) وابن ماجه (٥٠١) والإمام أحمد في المسند (٣/١، ٣٨/١٥٤، ٦٦/٦٣، ٢٣٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٤٧٤).

٢- رواه مسلم (٢٤٩).

٣- أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٤/١، ٣٨/٣، ٣٥٠/٥) والترمذي (٩٧٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٨٨٦). [وأصله في مسلم (٣٦٥١ و٢٨١٦) دون لفظ " تذكركم الآخرة"].

وسلم بِقُبُورِ المَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ القُبُورِ، يَغْفِرُ اللهُ لَنَا وَلَكُمْ، وَنَحْنُ بِالأَثَرِ".[1] رواه أحمد، والترمذي وحَسَّنه.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزوروا القُبُورَ، فَإِنَّهَا تُزَهِدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكرُ الآخِرَةَ "[2] رواه ابن ماجه.

وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كُنْتُ نهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً "[3] . فهذه الزيارة التي شرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته، وعلمهم إياها، هل تجد فيها شيئاً مما يعتمده أهل الشرك والبدع؟ أم تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه؟.

وما أحسن ما قال مالك بن أنس رحمه الله: "لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم، ونقص إيمانهم، عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك".

ولقد جرد السلف الصالح التوحيد، وحموا جانبه، حتى كان أحدهم

١- رواه الترمذي (٩٧٣) وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (١٧٦٥) وتمام الحديث :" ... أنتم سلفنا ونحن بالأثر ". ولا أصل للحديث في مسند الإمام أحمد.

٢- رواه ابن ماجه(١٥٦٠) و ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (١٧٦٩).

٣- رواه الإمام أحمد (١٠٩٠١) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٣٥٤٣).

إذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم أراد الدعاء، استقبل القبلة، وجعل ظهره إلى جدار القبر، ثم دعا، فقال سلمة بن وردان: "رأيت أنس بن مالك رضي الله عنه يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يسند ظهره إلى جدار القبر، ثم يدعو ".

ونص على ذلك الأئمة الأربعة: أنه يستقبل القبلة وقت الدعاء، حتى لا يدعو عند القبر، فإن الدعاء عبادة.

وفي الترمذي وغيره مرفوعاً. "الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ"[1].

فجرد السلف العبادة لله، ولم يفعلوا عند القبور منها إلا ما أذن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: من السلام على أصحابها والاستغفار لهم، والترحم عليهم، وبالجملة؛ فالميت قد انقطع عمله، فهو محتاج إلى من يدعو له ويشفع له. ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء له، وجوباً واستحباباً، ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي.

قال عوف بن مالك: "صَلّى رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى جَنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِه وَهُوَ يَقُولُ: "اللّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحمهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ، وَنَقهِ مِنَ الْخَطَايَا كما نَقّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أهْلِه، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ. وَأَدْخِلْهُ

١- رواه الترمذي (٢٩٦٩) . وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٨). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٦٧/٢٧١/٢٧٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٢٧).

الجنة، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، أوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. حتى تمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا المَيتُ، لِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ذلِكَ المَيتِ" رواه مسلم[1].

وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاته على الجنازة : " اللّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أعْلَمُ بِسِرِهَا وَعَلانِيَتِهَا جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهُ " رواه الإمام أحمد[2].

وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الميت فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ"[3].

وقالت عائشة، وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: "مَا مِنْ مَيتٍ يُصَلى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إلاّ شفعوا فِيهِ"رواه مسلم.[4]

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئاً، إلا شفعهم الله فيه" رواه مسلم.[5]

فهذا مقصود الصلاة على الميت ،وهو الدعاء له والاستغفار، والشفاعة فيه

١- رواه مسلم (٩٦٣).

٢- رواه أبو داود (٣٢٠٠) . وأحمد في المسند (٢٥٦/٢. ٢٤٥ ، ٤٥٨ : ٤٥٩). وضعفه الشيخ رحمه الله في المشكاة (١٦٨٨).

٣- رواه أبو داود (٣١٩٩) . وابن ماجه (١٤٩٧) وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٩).

٤- رواه مسلم (٩٤٧) .

٥- رواه مسلم (٩٤٨) .

ومعلوم أنه في قبره أشد حاجة منه على نعشه. فإنه حينئذ معرَّض للسؤال وغيره .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقف على القبر بعد الدفن فيقول: "سَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ "[1]

فعلم أنه أحوج إلى الدعاء له بعد الدفن، فإذا كنا على جنازته ندعو له، لا ندعو به، ونشفع له، لا نشفع به. فبعد الدفن أولى وأحرى.

فبدل أهل البدع والشرك قولاً غير الذي قيل لهم: بدلوا الدعاء له بدعائه نفسه، والشفاعة له بالاستشفاع به. وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم إحساناً إلى الميت وإحساناً إلى الزائر، وتذكيراً بالآخرة؛ سؤال الميت، والإقسام به على الله، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة، وحضور القلب عندها، وخشوعه أعظم منه في المساجد، وأوقات الأسحار .

ومن المحال أن يكون دعاء الموتى، أو الدعاء بهم، أو الدعاء عندهم، مشروعاً وعملاً صالحاً، ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يرزقه الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

فهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهل القبور بضعاً وعشرين سنة، حتى توفاه الله تعالى، وهذه سنة خلفائه الراشدين،

١- رواه أبو داود (٣٢٢١) . وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣٧٧/١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (١٣٣).

وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، هل يمكن بَشَر على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح، أو حسن، أو ضعيف، أو منقطع، أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها، وتمسحوا بها، فضلاً أن يصلوا عندها، أو يسألوا الله بأصحابها، أو يسألوهم حوائجهم.

فليوقفونا على أثر واحد: أو حرف واحد في ذلك، بلى، يمكنهم أن يأتوا عن الخلوف التي خلفت بعدهم بكثير من ذلك، وكلما تأخر الزمان وطال العهد، كان ذلك أكثر، حتى لقد وجد في ذلك عدة مصنفات ليس فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عن خلفائه الراشدين، ولا عن أصحابه حرف واحد من ذلك، بلى فيها من خلاف ذلك كثير كما قدمناه من الأحاديث المرفوعة .

وأما آثار الصحابة فأكثر من أن يحاط بها، وقد ذكرنا إنكار عمر رضي الله عنه على أنس رضي الله عنه صلاته عند القبر، وقوله له: القبر، القبر.

وقد ذكر محمد بن إسحاق في مغازيه من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار قال: حدثنا أبو العالية قال:[لما فتحنا تُسْتَر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف له، فأخذنا المصحف، فحملناه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فدعا له كعباً، فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب

قرأه، قرأته مثل ما أقرأ القرآن، فقلت لأبى العالية: ما كان فيه؟ قال سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم، وما هو كائن بعد، قلت: فما صنعتم بالرجل؟ قال: حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها، لنعميه على الناس لا ينبشونه، فقلت: وما يرجون منه؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم أبرزوا السرير فيمطرون، فقلت من كنتم تظنون الرجل؟ قال: رجل يقال له: دانيال، فقلت: مُذْ كم وجدتموه مات؟ قال: مذ ثلاثمائة سنة، قلت: ما كان تغير منه شيء؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السباع".[1]

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفر به المتأخرون لجالدوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله، فهم قد اتخذوا من القبور أوثانا من لا يداني هذا ولا يقاربه، وأقاموا لها سدنة، وجعلوها معابد أعظم من المساجد.

فلو كان الدعاء عند القبور والصلاة عندها والتبرك بها فضيلة أو سنة أو مباحاً، لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علماً لذلك، ودعوا عنده، وسنوا ذلك لمن بعدهم ولكن كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه من الخلوف التي خلفت بعدهم، وكذلك التابعون لهم

١- رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣٤٥). والأثر صححه الشيخ رحمه الله في كتابه [فضائل الشام ودمشق (١٨/١)].

بإحسان راحوا على هذا السبيل، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمصار عدد كثير، وهم متوافرون. فما منهم من استغاث عند صاحب قبر ، ولا دعاه، ولا دعا به، ولا دعا عنده، ولا استشفى به، ولا استسقى به، ولا استنصر به، ومن المعلوم أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، بل على نقل ما هو دونه، وحينئذ، فلا يخلو، إما أن يكون الدعاء عندها والدعاء بأربابها أفضل منه في غير تلك البقعة، أولا يكون، فإن كان أفضل، فكيف خفي علماً وعملاً على الصحابة والتابعين وتابعيهم؟ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، وتظفر به الخلوف علماً وعملاً؟ ولا يجوز أن يعلموه ويزهدوا فيه، مع حرصهم على كل خير لا سيما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب، وإن كان فيه كراهة ما، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء، وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور، ثم لا يقصدونه؟ هذا محال طبعاً وشرعاً.

فتعين القسم الآخر. وهو أنه لا فضل للدعاء عندها، ولا هو مشروع، ولا مأذون فيه بقصد الخصوص، بل تخصيصها بالدعاء عندها ذريعة إلى ما تقدم من المفاسد. ومثل هذا مما لا يشرعه الله ورسوله البتة، بل استحباب الدعاء عندها شرع عبادة لم يشرعها الله، ولم ينزل بها سلطاناً، وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير.

فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال: "صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح، فقرأ فيها:

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١﴾ [الفيل: ١] ، و ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ [قريش:١].

ثم رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: "أين يذهب هؤلاء؟"، فقيل: يا أمير المؤمنين، مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم، فهم يصلون فيه، فقال:"إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا. كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس وبيعاً. فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض، ولا يتعمدها، وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضاً فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

بل قد أنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة لما سألوه أن يجعل لهم شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ومتاعهم بخصوصها.

فروى البخاري في صحيحه عن أبي واقد الليثي قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حنين، ونحن حديثوا عهد بكفر، وللمشركين سدرة، يعكفون حولها وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط. فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهُ أَكْبَرُ، هذَا كما قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ:﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ

تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَن كان قَبْلَكُمْ". [١]

فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة والعكوف حولها اتخاذ إله مع الله تعالى، مع أنهم لا يعبدونها، ولا يسألونها، فما الظن بالعكوف حول القبر، والدعاء به ودعائه، والدعاء عنده؟ فأي نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر؟ لو كان أهل الشرك والبدعة يعلمون.

قال بعض أهل العلم من أصحاب مالك: [فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظمونها، ويرجون البرء والشفاء من قِبلها، ويضربون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواط، فاقطعوها] [٢].

ومن له خبرة بما بعث الله تعالى به رسوله، وبما عليه أهل الشرك والبدع اليوم في هذا الباب وغيره، علم أن بين السلف وبين هؤلاء الخلوف من البعد أبعد مما بين المشرق والمغرب، وأنهم على شيء، والسلف على شيء، كما قيل:

سَارَتْ مُشَرِّقَةً وَسِرْتُ مُغَرِّباً ... شَتَّانَ بَيْنَ مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبِ

والأمر والله أعظم مما ذكرنا.

١- أخرجه الإمام أحمد (٢١٨) والترمذي (٢١٠٦) والحديث ليس في صحيح البخاري. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٥٤٠٨).

٢- الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٤.

وقد ذكر البخاري في الصحيح عن أم الدرداء رضي الله عنها قالت : "دخل علي أبو الدرداء مغضباً، فقلت له: مالك؟"، فقال: "والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أنهم يصلون جميعاً ".[1]

وروى مالك في الموطأ عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: "ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة، _يعنى الصحابة رضي الله عنهم _".

وقال الزهري: "دخلت على أنس بن مالك بدمشق، وهو يبكى، فقلت له: ما يبكيك؟"، فقال: "ما أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة. وهذه الصلاة قد ضيعت". ذكره البخاري.[2]

وفى لفظ آخر: "ما كنت أعرف شيئاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قد أنكرته اليوم ".

وقال الحسن البصري: [سأل رجل أبا الدرداء رضي الله عنه فقال: رحمك الله، لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا، هل كان ينكر شيئاً مما نحن عليه؟ فغضب، واشتد غضبه، وقال: وهل كان يعرف شيئا مما أنتم عليه؟].

وقال المبارك بن فضالة: [صلى الحسن الجمعة وجلس، فبكى، فقيل

١- رواه البخاري (٦٢٢).

٢- رواه البخاري (٥٠٧).

له: ما يبكيك يا أبا سعيد؟ فقال: تلومونني على البكاء، ولو أن رجلاً من المهاجرين اطلع من باب مسجدكم ما عرف شيئاً مما كان عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتم اليوم عليه إلا قبلتكم هذه].

وهذه هي الفتنة العظمى التي قال فيها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير، وينشأ فيها الصغير، تجري على الناس، يتخذونها سنة إذا غيرت قيل: غيرت السنة، أو هذا منكر".

وهذا مما يدل على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا عبرة به ولا التفات إليه. فإن العمل قد جرى على خلاف السنة منذ زمن أبي الدرداء وأنس كما تقدم.

وذكر أبو العباس أحمد بن يحيى قال: حدثني محمد بن عبيد بن ميمون، حدثني عبد الله بن إسحاق الجعفري قال: كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة، قال: فتذاكروا يوماً السنن، فقال رجل كان في المجلس: ليس العمل على هذا، فقال عبد الله: " أرأيت إن كثر الجهال، حتى يكونوا هم الحكام، فهم الحجة على السنة"؟ فقال ربيعة: "أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء".

فصل

ومن أعظم مكايده: ما نصبه للناس من الأنصاب والأزلام، التي هي من عمله، وقد أمر الله تعالى باجتناب ذلك، وعلق الفلاح باجتنابه، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [المائدة: ٩٠].

فالأنصاب: كل ما نصب يعبد من دون الله: من حجر، أو شجر، أو وثن، أو قبر، وهي جمع، واحدها نصب، كطنب وأطناب.

قال مجاهد: وقتادة، وابن جريج: [كانت حول البيت أحجار كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها، وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها قالوا: وليست بأصنام، إنما الصنم ما يصور وينقش].

وقال ابن عباس: [هي الأصنام التي يعبدونها من دون الله تعالى] .

وقال الزجاج: [حجارة كانت لهم يعبدونها، وهى الأوثان].

وقال الفراء: [هي الآلهة التي كانت تعبد، من أحجار وغيرها].

وأصل اللفظة: الشيء المنصوب الذي يقصده من رآه ، ومنه قوله تعالى: ﴿ يَوۡمَ يَخۡرُجُونَ مِنَ ٱلۡأَجۡدَاثِ سِرَاعٗا كَأَنَّهُمۡ إِلَىٰ نُصُبٖ يُوفِضُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [المعارج: ٤٣].

قال ابن عباس: [إلى غاية، أو علم يسرعون]. وهو قول أكثر

المفسرين.

وقال الحسن: [يعني إلى أنصابهم، أيهم يستلمها أوّلا].

قال الزجاج: [وهذا على قراءة من قرأ "نُصُب" بضمتين، كقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]. قال: ومعناه: أصنام لهم].

والمقصود: أن النصب كل شيء نصب من خشبة، أو حجر، أو علم.

والإيفاض الإسراع.

وأما الأزلام: فقال ابن عباس رضي الله عنهما: [هي قداح كانوا يستقسمون بها الأمور. أي يطلبون بها علم ما قسم لهم].

وقال سعيد بن جبير: [كانت لهم حصيات إذا أراد أحدهم أن يغزو، أو يجلس استقسم بها].

وقال أيضاً: [هي القدحان اللذان كان يستقسم بهما أهل الجاهلية في أمورهم. أحدهما عليه مكتوب: أمرني ربي، والآخر: نهاني. فإذا أرادوا أمراً ضربوا بها، فإن خرج الذي عليه أمرني فعلوا ما هموا به. وإن خرج الذي عليه نهاني تركوه].

وقال أبو عبيد: [الاستقسام: طلب القسمة].

وقال المبرد: [الاستقسام: أخذ كل واحد قسمه].

وقيل: الاستقسام: إلزام أنفسهم بما تأمرهم به القداح، كقسم اليمين.

وقال الأزهري: [وأن تستقسموا بالأزلام: أي تطلبوا من جهة الأزلام ما قسم لكم من أحد الأمرين].

وقال أبو إسحاق الزجاج وغيره: [الاستقسام بالأزلام حرام].

ولا فرق بين ذلك وبين قول المنجم: لا تخرج من أجل نجم كذا، واخرج من أجل طلوع نجم كذا، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ [لقمان: ٣٤].

وذلك دخول في علم الله عز وجل الذي هو غيب عنا. فهو حرام كالأزلام التي ذكرها الله تعالى.

والمقصود: أن الناس قد ابتلوا بالأنصاب والأزلام. فالأنصاب للشرك والعبادة، والأزلام للتكهن، وطلب علم ما استأثر الله به. هذه للعلم، وتلك للعمل، ودين الله سبحانه وتعالى مضاد لهذا وهذا، والذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم إبطالهما، وكسر الأنصاب والأزلام. فمن الأنصاب ما قد نصبه الشيطان للمشركين: من شجرة، أو عمود أو وثن، أو قبر أو خشبة، أو غير ذلك. والواجب هدم ذلك كله، ومحو أثره كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله عنه بهدم القبور المشرفة وتسويتها بالأرض. كما روى مسلم في صحيحه عن أبى الهياج الأسدى. قال: قال لي علي رضي الله عنه: "أَلاَ أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ عليه وسلم؟ أَنْ لا أَدَعَ تِمْثَالاً إِلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إِلا سَوَّيْتُهُ ".[1]

١- رواه مسلم (٩٦٩).

وعَمَّى الصحابة بأمر عمر رضي الله عنه قبر دانيال، وأخفوه عن الناس، ولما بلغه أن الناس ينتابون الشجرة التي بايع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أرسل فقطعها. رواه ابن وضاح في كتابه[1]

فقال: سمعت عيسى بن يونس يقول: [أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي صلى الله عليه وسلم فقطعها، لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة].

قال عيسى بن يونس: وهو عندنا من حديث ابن عون عن نافع: [أن الناس كانوا يأتون الشجرة، فقطعها عمر رضي الله عنه].

فإذا كان هذا فعل عمر رضي الله عنه بالشجرة التي ذكرها الله تعالى في القرآن، وبايع تحتها الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فماذا حكمه فيما عداها من هذه الأنصاب والأوثان، التي قد عظمت الفتنة بها، واشتدت البلية بها؟.

وأبلغ من ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدم مسجد الضرار[2].

١- رواه ابن وضاح في كتاب البدع والنهي عنها ص ٤٢ ، ٤٣ تحقيق محمد أحمد دهمان دار البصائر، وقال : وكان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي صلى الله عليه وسلم ما عدا مسجد قباء، وأحد. وقال ابن وضاح كذلك، وسمعتهم يذكرون أن سفيان الثوري دخل مسجد القدس فصلى فيه ولم يتبع آثار تلك الآثار ولا الصلاة فيها.

٢- قال المؤلف في كتابه (زاد المعاد) ومنها تحريق أمكنة المعصية التي يعصى الله ورسوله فيها وهدمها، كما حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد الضرار، وأمر بهدمه ، وهو مسجد يصلى فيه ، ويذكر اسم الله فيه، ولما كان بناؤه ضراراً وتفريقاً بين المؤمنين، ومأوى للمنافقين، وكل مكان هذا شأنه فواجب على الإمام تعطيله، إما بهدم وتحريق ، وإما بتغيير صورته وإخراجه عما وضع له ، وإذا كان هذا شأن مسجد الضرار، فمشاهد الشرك التي تدعو سادتها إلى اتخاذ من فيها أنداداً من دون الله أحق بالهدم وأوجب ، وكذلك حال المعاصي والفسوق كالحانات وبيوت الخمارين وأرباب المنكرات. راجع زاد المعاد ٥٧١/٣.

ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فساداً منه، كالمساجد المبنية على القبور. فإن حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها، حتى تسوى بالأرض، وهى أولى بالهدم من مسجد الضرار. وكذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها، لأنها أسست على معصية الرسول، لأنه قد نهى عن البناء على القبور كما تقدم. فبناء أسس على معصيته ومخالفته بناء غير محترم. وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً.

وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهدم القبور المشرفة كما تقدم، فهدم القباب والبناء والمساجد التي بنيت عليها أولى وأحرى، لأنه لعن متخذي المساجد عليها ونهى عن البناء عليها فيجب المبادرة والمساعدة إلى هدم ما لعن رسول الله عليه وسلم فاعله ونهى عنه. والله عز وجل يقيم لدينه وسنة رسوله من ينصرهما ويذب عنهما. فهو أشد غيرة وأسرع تغييراً.

وكذلك يجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر، وطفيه. فإن فاعل ذلك ملعون بلعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا يصح هذا الوقف ولا يحل إثباته وتنفيذه.

قال الإمام أبو بكر الطرطوشي: [انظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة، أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، ويضربون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواط، فاقطعوها].

وقال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة في كتاب الحوادث والبدع:[ومن هذا القسم ما قد عم به الابتلاء من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة من كل بلد، يحكى لهم حاكٍ أنه رأى في منامه بها أحداً ممن شهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه، مع تضييعهم فرائض الله، وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك. ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم، وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهى من بين عيون، وشجر وحائط، وحجر، وفي مدينة دمشق من ذلك مواضع متعددة. كعوينة الحمى خارج باب توما، والعمود المخلق داخل باب الصغير، والشجرة الملعونة اليابسة خارج باب النصر، في نفس قارعة الطريق، سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها، فما أشبهها بذات أنواط التي في الحديث].

ثم ساق حديث أبي واقد: " أَنّهُمْ مَرُّوا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِشَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ خَضْرَاءَ يقالُ لهَا: ذَات أَنْوَاطٍ، فقَالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْواطٍ كَما لَهُمْ ذَات أَنْواطٍ. فقَالَ النَّبيُ صلى الله عليه وسلم : الله أكبر، هذا كما قَالَ قَوْمُ مُوسَى لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَة. قَالَ: إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ

قَبْلَكُمْ". قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[1].

ثم ذكر ما صنعه بعض أهل العلم ببلاد إفريقية: [أنه كان إلى جانبه عين تسمى عين العافية، كان العامة قد افتتنوا بها يأتونها من الآفاق، فمن تعذر عليه نكاح، أو ولد، قال: امضوا بي إلى العافية، فيعرف فيها الفتنة، فخرج في السَحَر فهدمها، وأذَّن للصبح عليها، ثم قال: اللهم إني هدمتها لك، فلا ترفع لها رأسا، قال: فما رفع لها رأس إلى الآن].

وقد كان بدمشق كثير من هذه الأنصاب، فيسر الله سبحانه كسرها على يد شيخ الإسلام وحزب الله الموحدين، كالعمود المخلق، والنصب الذي كان بمسجد النارنج عند المصلى يعبده الجهال، والنصب الذي كان تحت الطاحون الذي عند مقابر النصارى ينتابه الناس للتبرك به، وكان صورة صنم في نهر القلوط ينذرون له ويتبركون به، وقطع الله سبحانه النصب الذي كان عند الرحبة يسرج عنده، ويتبرك به المشركون، وكان عموداً طويلاً على رأسه حجر كالكرة. وعند مسجد درب الحجر نصب قد بني عليه مسجد صغير، يعبده المشركون يسر الله كسره.

فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله، ولو كانت ما كانت، ويقولون: إن هذا الحجر، وهذه الشجرة، وهذه العين تقبل

١- أخرجه الإمام أحمد (٢١٨) والترمذي (٢١٠٦) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في المشكاة (٥٤٠٨).

النذر، أي تقبل العبادة من دون الله تعالى، فإن النذر عبادة وقربة، يتقرب بها الناذر إلى المنذور له، ويتمسحون بذلك النصب، ويستلمونه.

ولقد أنكر السلف التمسح بحجر المقام الذي أمر الله تعالى أن يتخذ منه مصلى، كما ذكر الأزرقي في كتاب تاريخ مكة عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. قال: [إنما أمروا أن يصلوا عنده، ولم يؤمروا بمسحه، ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها، ذكر لنا من رأى أثره وأصابعه، فما زالت هذه الأمة تمسحه حتى اخلولق].

وأعظم الفتنة بهذه الأنصاب فتنة أنصاب القبور، وهى أصل فتنة عبادة الأصنام كما قاله السلف من الصحابة والتابعين، وقد تقدم.

ومن أعظم كيد الشيطان: أنه ينصب لأهل الشرك قبر معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثناً يعبد من دون الله، ثم يوحي إلى أوليائه: أن من نَهى عن عبادته، واتخاذه عيداً، وجعْلِه وثناً فقد تنقصه وهضم حقه. فيسعى الجاهلون المشركون في قتله وعقوبته ويكفرونه. وذنبه عند أهل الإشراك: أمره بما أمر الله به ورسوله، ونهيه عما نهى الله عنه ورسوله: من جعله وثناً وعيداً، وإيقاد السرج عليه، وبناء المساجد والقباب عليه وتجصيصه، وإشادته وتقبيله، واستلامه، ودعائه، والدعاء به أو السفر إليه أو الاستغاثة به من دون الله، مما قد

علم بالاضطرار من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث الله به رسوله: من تجريد التوحيد لله وأن لا يعبد إلا الله ، فإذا نهى الموحد عن ذلك غضب المشركون، واشمأزت قلوبهم، وقالوا: قد تنقص أهل الرتب العالية ، وزعم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر ، ويسري ذلك في نفوس الجهال والطغام، وكثير ممن ينسب إلى العلم والدين حتى عادوا أهل التوحيد، ورموهم بالعظائم، ونفروا الناس عنهم ، ووالوا أهل الشرك وعظموهم، وزعموا أنهم هم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله، ويأبى الله ذلك. فما كانوا أولياءه ، وإن أولياؤه إلا المتبعون له الموافقون له ، العارفون بما جاء به، الداعون إليه ، لا المتشبعون بما لم يعطوا، لابسو ثياب الزور ، الذين يصدون الناس عن سنة نبيهم ، ويبغونها عوجاً، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

فصل

ولا تحسب أيها المنعم عليه باتباع صراط الله المستقيم، صراط أهل نعمته ورحمته وكرامته أن النهي عن اتخاذ القبور أوثاناً وأعياداً وأنصاباً، والنهي عن اتخاذها مساجد، أو بناء المساجد عليها، وإيقاد السرج عليها، والسفر إليها، والنذر لها، واستلامها، وتقبيلها، وتعفير الجباه في عرصاتها، غَضٌّ من أصحابها، ولا تنقيص لهم، ولا تنقص كما يحسبه أهل الإشراك والضلال؛ بل ذلك من إكرامهم وتعظيمهم واحترامهم، ومتابعتهم فيما يحبونه وتجنب ما يكرهونه، فأنت والله وليهم ومحبهم، وناصر طريقهم وسنتهم، وعلى هديهم ومنهاجهم، وهؤلاء المشركون أعصى الناس لهم، وأبعدهم من هديهم ومتابعتهم. كالنصارى مع المسيح، واليهود مع موسى عليهما السلام، والرافضة مع علي رضي الله عنه. فأهل الحق أولى بأهل الحق من أهل الباطل، فالمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض.

فاعلم أن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن، فتجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة من فيها وهديه وسنته، مشتغلين بقبره عما أمر به ودعا إليه. وتعظيم الأنبياء والصالحين ومحبتهم إنما هي باتباع ما دعوا إليه من العلم النافع

والعمل الصالح، واقتفاء آثارهم ، وسلوك طريقتهم دون عبادة قبورهم والعكوف عليها واتخاذها أعياداً.

فإن من اقتفى آثارهم كان متسبباً إلى تكثير أجورهم باتباعه لهم، ودعوته الناس إلى اتباعهم، فإذا أعرض عما دعوا إليه، واشتغل بضده حرم نفسه وحرمهم ذلك الأجر. فأي تعظيم لهم واحترام في هذا؟.

وإنما اشتغل كثير من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة التي يكرهها الله ورسوله لإعراضهم عن المشروع أو بعضه، وإن قاموا بصورته الظاهرة فقد هجروا حقيقته المقصودة منه، وإلا فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه، عارفاً بما اشتملت عليه من الكلام الطيب والعمل الصالح، مهتماً بها كل الاهتمام، أغنته عن الشرك، وكل من قصر فيها أو في بعضها تجد فيه من الشرك بحسب ذلك.

ومن أصغى إلى كلام الله بقلبه، وتدبره وتفهمه أغناه عن السماع الشيطاني الذي يصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وينبت النفاق في القلب. وكذلك من أصغى إليه وإلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بكليته، وحدث نفسه باقتباس الهدى والعلم منه، لا من غيره أغناه عن البدع والآراء والتخرصات والشطحات والخيالات، التي هي وساوس النفوس وتخيلاتها.

ومن بعد عن ذلك فلا بد له أن يتعوض عنه بما لا ينفعه، كما أن

من عمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره، وخشيته، والتوكل عليه، والإنابة إليه: أغناه ذلك عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه، وأغناه أيضاً عن عشق الصور ، وإذا خلا من ذلك صار عبد هواه ، أي شيء استحسنه ملكه واستعبده.

فالمعرض عن التوحيد مشرك، شاء أم أبى، والمعرض عن السنة مبتدع ضال، شاء أم أبى، والمعرض عن محبة الله وذكره عبدُ الصُّورَ، شاء أم أبى، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله به.

فإن قيل: فما الذي أوقع عباد القبور في الافتتان بها، مع العلم بأن ساكنيها أموات، لا يملكون لهم ضراً ولا نفعاً، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً؟

قيل: أوقعهم في ذلك أمور :

منها: الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله، بل جميع الرسل من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك، فقل نصيبهم جداً من ذلك. ودعاهم الشيطان إلى الفتنة، ولم يكن عندهم من العلم ما يبطل دعوته، فاستجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل، وعصموا بقدر ما معهم من العلم.

ومنها: أحاديث مكذوبة مختلقة، وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابرية على رسول الله صلى الله عليه وسلم تناقض دينه، وما جاء

به كحديث: "إذا عيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور"[1].

وحديث: " لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه"[2].

وأمثال هذه الأحاديث التي هي مناقضة لدين الإسلام ، وضعها المشركون وراجت على أشباههم من الجهال الضلال، والله بعث رسوله يقتل من حسن ظنه بالأحجار ، وجنب أمته الفتنة بكل طريق كما تقدم.

ومنها: حكايات حكيت لهم عن تلك القبور: أن فلاناً استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها. وفلاناً دعاه أو دعا به في حاجة فقضيت له. وفلاناً نزل به ضُرٌّ فاستوحى[3] صاحب ذلك القبر فكشف ضره. وعند السدنة والمقابرية من ذلك شيء يطول ذكره ، وهم من أكذب خلق الله على الأحياء والأموات ، والنفوس مُولعة بقضاء حوائجها، وإزالة ضروراتها ويسمع بأن قبر فلان تِرْياق مُجرب. والشيطان له تلطُّفٌ في الدعوة، فيدعوه أولاً إلى الدعاء، فيدعو العبد عنده بحرقة وانكسار وذلة، فيجيب الله دعوته لما قام بقلبه، لا لأجل القبر، فإنه لو دعاه كذلك في الحانة والخمارة والحمام والسوق أجابه، فيظن الجاهل أن للقبر تأثيراً في إجابة تلك الدعوة والله سبحانه يجيب

١- حديث موضوع كما قال المؤلف. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى٤٩٧/٢ : حديث كَذِبٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ.

٢- قال ابن تيمية كذب ونحوه قول الحافظ ابن حجر لا أصل له راجع كشف الخفاء (١٥٢/٢) حديث رقم (٢٠٨٧). قال الشيخ الألباني رحمه الله حديث في السلسلة الضعيفة موضوع. (٤٥٠) ولفظه:" لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه" وفي كتاب التوسل (١٨/١).

٣- في بعض النسخ (فاسترجى).

دعوة المضطر، ولو كان كافراً. وقد قال تعالى: ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ﴾ [الإسراء:٢٠].

وقد قال الخليل: ﴿ وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۖ ﴾ [البقرة: ١٢٦] ، فقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٢٦].

فليس كل من أجاب الله دعاءه يكون راضياً عنه، ولا محباً له، ولا راضياً بفعله فإنه يجيب البر والفاجر، والمؤمن والكافر، وكثير من الناس يدعو دعاء يعتدي فيه، أو يشترط في دعائه، أو يكون مما لا يجوز أن يسأل، فيحصل له ذلك أو بعضه. فيظن أن عمله صالح مرضي لله، ويكون بمنزلة من أملى له وأمد بالمال والبنين، وهو يظن أن الله تعالى يسارع له في الخيرات. وقد قال تعالى:﴿ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ [الأنعام: ٤٤]. فالدعاء قد يكون عبادة فيثاب عليه الداعي. وقد يكون مسألة تقضى به حاجته ويكون مضرة عليه، إما أن يعاقب بما يحصل له، أو تنقص به درجته، فيقضى حاجته ويعاقبه على ما جرأ عليه من إضاعة حقوقه واعتداء حدوده.

والمقصود: أن الشيطان بلطف كيده يحسن الدعاء عند القبر، وأنه أرجح منه في بيته ومسجده وأوقات الأسحار. فإذا تقرر ذلك عنده نقله درجة أخرى، من الدعاء عنده إلى الدعاء به، والإقسام على الله

به، وهذا أعظم من الذي قبله، فإن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه، أو يسأل بأحد من خلقه، وقد أنكر أئمة الإسلام ذلك.

فقال أبو الحسين القدوري في شرح كتاب الكرخي: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف يقول: قال أبو حنيفة: [لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به. قال: وأكره أن يقول: أسألك بمعقد العز من عرشك. وأكره أن يقول: بحق فلان، وبحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام].

قال أبو الحسين: [أما المسألة بغير الله فمنكرة في قولهم، لأنه لا حق لغير الله عليه، وإنما الحق لله على خلقه، وأما قوله: بمعقد العز من عرشك، فكرهه أبو حنيفة ورخص فيه أبو يوسف].

وقال: [وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بذلك، قال:" ولأن معقد العز من العرش" إنما يراد به القدرة التي خلق بها العرش، مع عظمته. فكأنه سأله بأوصافه].

وقال ابن بلدجي في شرح المختار: [ويكره أن يدعو الله تعالى إلا به، فلا يقول: أسألك بفلان، أو بملائكتك، أو بأنبيائك ونحو ذلك، لأنه لا حق للمخلوق على خالقه، أو يقول في دعائه: أسألك بمعقد العز من عرشك. وعن أبى يوسف جوازه].

وما يقول فيه أبو حنيفة وأصحابه أكره كذا، هو عند محمد حرام، وعند أبى حنيفة وأبي يوسف هو إلى الحرام أقرب، وجانب التحريم

عليه أغلب.

وفي فتاوى أبي محمد بن عبد السلام: [أنه لا يجوز سؤال الله سبحانه بشيء من مخلوقاته، لا الأنبياء، ولا غيرهم، وتوقف في نبينا صلى الله عليه وسلم ، لاعتقاده أن ذلك جاء في حديث، وأنه لم يعرف صحة الحديث].[1]

فإذا قرر الشيطان عنده أن الإقسام على الله به، والدعاء به أبلغ في تعظيمه واحترامه، وأنجع في قضاء حاجته، نقله درجة أخرى إلى دعائه نفسه من دون الله. ثم ينقله بعد ذلك درجة أخرى إلى أن يتخذ وثناً يعكف عليه ويوقد عليه القنديل، ويعلق عليه الستور، ويبنى عليه المسجد، ويعبده بالسجود له، والطواف به وتقبيله واستلامه والحج إليه والذبح عنده. ثم ينقله درجة أخرى إلى دعاء الناس إلى عبادته، واتخاذه عيداً ومنسكاً وأن ذلك أنفع لهم في دنياهم وآخرتهم.

قال شيخنا قدس الله روحه: [وهذه الأمور المبتدعة عند القبور مراتب، أبعدها عن الشرع: أن يسأل الميت حاجته، ويستغيث به فيها، كما يفعله كثير من الناس. قال: وهؤلاء من جنس عباد الأصنام، ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب كما يتمثل لعباد الأصنام، وهذا يحصل للكفار من المشركين وأهل الكتاب، يدعو

١- انظر كتاب التوسل والوسيلة ص ٥٦ لشيخ الإسلام ابن تيمية تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط.

أحدهم من يعظمه فيتمثل له الشيطان أحياناً، وقد يخاطبهم ببعض الأمور الغائبة، وكذلك السجود للقبر، والتمسح به وتقبيله].

والمرتبة الثانية: أن يسأل الله عز وجل به. وهذا يفعله كثير من المتأخرين، وهو بدعة باتفاق المسلمين.

الثالثة: أن يسأله نفسه.

الرابعة: أن يظن أن الدعاء عند قبره مستجاب، أو أنه أفضل من الدعاء في المسجد فيقصد زيارته والصلاة عنده لأجل طلب حوائجه. فهذا أيضاً من المنكرات المبتدعة باتفاق المسلمين. وهى محرمة، وما علمت في ذلك نزاعاً بين أئمة الدين وإن كان كثير من المتأخرين يفعل ذلك، ويقول بعضهم: قبر فلان ترياق مجرب.

والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبى حنيفة، من الكذب الظاهر.

فصل

في الفرق بين زيارة الموحدين للقبور، وزيارة المشركين

أما زيارة الموحدين: فمقصودها ثلاثة أشياء :

أحدها: تذكر الآخرة والاعتبار والاتعاظ. وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذلك بقوله : " زُورُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ ."[1]

الثاني: الإحسان إلى الميت، وأن لا يطول عهده به، فيهجره، ويتناساه، كما إذا ترك زيارة الحي مدة طويلة تناساه، فإذا زار الحي فرح بزيارته وسر بذلك، فالميت أولى. لأنه قد صار في دار قد هجر أهلها إخوانهم وأهلهم ومعارفهم، فإذا زاره وأهدى إليه هدية: من دعائه، أو صدقة، أو أهدى قربة، ازداد بذلك سروره وفرحه، كما يسر الحي بمن يزوره ويهدى له. ولهذا شرع النبي صلى الله عليه وسلم للزائرين أن يدعوا لأهل القبور بالمغفرة والرحمة، وسؤال العافية فقط. ولم يشرع أن يدعوهم، ولا يدعوا بهم، ولا يصلي عندهم.

الثالث: إحسان الزائر إلى نفسه باتباع السنة، والوقوف عند ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم، فيحسن إلى نفسه وإلى المزور.

وأما الزيارة الشركية فأصلها مأخوذ عن عُبَّاد الأصنام.

١- رواه مسلم (٩٤٢).

قالوا: الميت المعظم الذي لروحه قرب ومنزلة ومزية عند الله تعالى لا يزال تأتيه الألطاف من الله تعالى وتفيض على روحه الخيرات. فإذا علق الزائر روحه به، وأدناها منه فاض من روح المزور على روح الزائر من تلك الألطاف بواسطتها، كما ينعكس الشعاع من المرآة الصافية والماء ونحوه على الجسم المقابل له.

قالوا: فتمام الزيارة أن يتوجه الزائر بروحه وقلبه إلى الميت، ويعكف بهمته عليه، ويوجه قصده كله وإقباله عليه، بحيث لا يبقى فيه التفات إلى غيره. وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به.

وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي وغيرهما. وصرح بها عباد الكواكب في عبادتها.

وقالوا: إذا تعلقت النفس الناطقة بالأرواح العلوية فاض عليها منها النور.

وبهذا السر عبدت الكواكب واتخذت لها الهياكل، وصنفت لها الدعوات، واتخذت الأصنام المجسدة لها. وهذا بعينه هو الذي أوجب لعباد القبور اتخاذها أعياداً، وتعليق الستور عليها، وإيقاد السرج عليها، وبناء المساجد عليها. وهو الذي قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم إبطاله ومحوه بالكلية، وسد الذرائع المفضية إليه. فوقف المشركون في طريقه وناقضوه في قصده. وكان صلى الله عليه وسلم

في شق، وهؤلاء في شق، وهذا الذي ذكره هؤلاء المشركون في زيارة القبور هو الشفاعة التي ظنوا أن آلهتهم تنفعهم بها وتشفع لهم عند الله تعالى.

قالوا: فإن العبد إذا تعلقت روحه بروح الوجيه المقرب عند الله وتوجه بهمته إليه وعكف بقلبه عليه صار بينه وبينه اتصال، يفيض به عليه منه نصيب مما يحصل له من الله. وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وحظوة وقرب من السلطان، فهو شديد التعلق به. فما يحصل لذلك من السلطان من الإنعام والإفضال ينال ذلك المتعلق به بحسب تعلقه به.

فهذا سر عبادة الأصنام، وهو الذي بعث الله رسله، وأنزل كتبه بإبطاله، وتكفير أصحابه ولعنهم وأباح دماءهم وأموالهم وسبى ذراريهم، وأوجب لهم النار، والقرآن من أوله إلى آخره مملوء من الرد على أهله، وإبطال مذهبهم.

قال تعالى: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ﴾ [الزمر:٤٣_٤٤].

فأخبر أن الشفاعة لمن له ملك السموات والأرض، وهو الله وحده. فهو الذي يشفع بنفسه إلى نفسه ليرحم عبده. فيأذن هو لمن يشاء أن يشفع فيه. فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له، والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه وهي إرادته من نفسه أن يرحم عبده. وهذا ضد الشفاعة الشركية التي

أثبتها هؤلاء المشركون ومن وافقهم، وهي التي أبطلها الله سبحانه في كتابه، بقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ١٢٣ ﴾ [البقرة: ١٢٣] .

وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ ﴾ [البقرة: ٢٥٤] .

قال تعالى: ﴿ وَأَنذِرۡ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ٥١ ﴾ [الأنعام: ٥١] .

وقال: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍۚ ﴾ [السجدة: ٤].

فأخبر سبحانه أنه ليس للعباد شفيع من دونه، بل إذا أراد الله سبحانه رحمة عبده أذن هو لمن يشفع فيه، كما قال تعالى: ﴿ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ إِذۡنِهِۦۚ ﴾ [يونس: ٣].

وقال: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

فالشفاعة بإذنه ليست شفاعة من دونه، ولا الشافع شفيع من دونه، بل شفيع بإذنه، والفرق بين الشفيعين، كالفرق بين الشريك والعبد المأمور فالشفاعة التي أبطلها الله: شفاعة الشريك فإنه لا شريك له، والتي أثبتها: شفاعة العبد المأمور الذي لا يشفع ولا يتقدم بين

يدي مالكه حتى يأذن له. ويقول: اشفع في فلان. ولهذا كان أسعد الناس بشفاعته سيد الشفعاء يوم القيامة أهل التوحيد، الذين جردوا التوحيد وخلصوه من تعلقات الشرك وشوائبه، وهم الذين ارتضى الله سبحانه.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طه:١٠٩].

فأخبر أنه لا يحصل يومئذ شفاعة تنفع إلا بعد رضاء قول المشفوع له، وإذنه للشافع فيه، فأما المشرك فإنه لا يرتضيه، ولا يرضى قوله، فلا يأذن للشفعاء أن يشفعوا فيه فإنه سبحانه علقها بأمرين: رضاه عن المشفوع له، وإذنه للشافع، فما لم يوجد مجموع الأمرين لم توجد الشفاعة.

وسر ذلك: أن الله له الأمر كله وحده، فليس لأحد معه من الأمر شيء، وأعلى الخلق وأفضلهم وأكرمهم عنده: هم الرسل والملائكة المقربون، وهم عبيد محض، لا يسبقونه بالقول، ولا يتقدمون بين يديه، ولا يفعلون شيئاً إلا بعد إذنه لهم، وأمرهم، ولاسيما يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً، فهم مملوكون مربوبون، أفعالهم مقيدة بأمره وإذنه. فإذا أشرك بهم المشرك، واتخذهم شفعاء من دونه، ظناً منه أنه إذا فعل ذلك تقدموا وشفعوا له عند الله، فهو من أجهل الناس بحق الرب سبحانه وما يجب له ويمتنع عليه فإن هذا محال

ممتنع، شبيه قياس الرب تعالى على الملوك والكبراء، حيث يتخذ الرجل من خواصهم وأوليائهم من يشفع له عندهم في الحوائج.

وبهذا القياس الفاسد عبدت الأصنام، واتخذ المشركون من دون الله الشفيع والولي، والفرق بينهما هو الفرق بين المخلوق والخالق، والرب والمربوب، والسيد والعبد، والمالك والمملوك، والغني والفقير، والذي لا حاجة به إلى أحد قط، والمحتاج من كل وجه إلى غيره.

فالشفعاء عند المخلوقين: هم شركاؤهم، فإن قيام مصالحهم بهم، وهم أعوانهم وأنصارهم، الذين قيام أمر الملوك والكبراء بهم، ولولاهم لما انبسطت أيديهم وألسنتهم في الناس، فلحاجتهم إليهم يحتاجون إلى قبول شفاعتهم، وإن لم يأذنوا فيها ولم يرضوا عن الشافع، لأنهم يخافون أن يردوا شفاعتهم، فتنتقض طاعتهم لهم، ويذهبون إلى غيرهم. فلا يجدون بداً من قبول شفاعتهم على الكره والرضى، فأما الغنى الذي غناه من لوازم ذاته، وكل ما سواه فقير إليه بذاته. وكل من في السماوات والأرض عبد له، مقهورون بقهره، مصرفون بمشيئته. لو أهلكهم جميعاً لم ينقص من عزه وسلطانه وملكه وربوبيته وإلهيته مثقال ذرة.

قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ

عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٧﴾ ﴾ [المائدة:١٧].

وقال سبحانه في القرآن، في آية الكرسي: ﴿لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ﴾ [الزمر: ٤٤].

فأخبر أن حال ملكه للسموات والأرض يوجب أن تكون الشفاعة كلها له وحده، وأن أحداً لا يشفع عنده إلا بإذنه، فإنه ليس بشريك، بل مملوك محض، بخلاف شفاعة أهل الدنيا بعضهم عند بعض.

فتبين أن الشفاعة التي نفاها الله سبحانه في القرآن هي هذه الشفاعة الشركية التي يعرفها الناس، ويفعلها بعضهم مع بعض، ولهذا يطلق نفيها تارة، بناءً على أنها هي المعروفة المتعاهدة عند الناس، ويقيدها تارة بأنها لا تنفع إلا بعد إذنه، وهذه الشفاعة في الحقيقة هي منه، فإنه الذي أذن، والذي قبل، والذي رضي عن المشفوع والذي وفقه لفعل ما يستحق به الشفاعة وقوله.

فمتخذ الشفيع مشرك، لا تنفعه شفاعته، ولا يشفع فيه، ومتخذ الرب وحده إلهه ومعبوده ومحبوبه، ومرجوه، ومخوفه الذي يتقرب إليه وحده، ويطلب رجاءه، ويتباعد من سخطه هو الذي يأذن الله سبحانه للشفيع أن يشفع فيه. قال تعالى: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ ﴾ إلى قوله:﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ ﴾ [الزمر: ٤٣_٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٨ ﴾ [يونس:١٨].

فبين سبحانه أن المتخذين شفعاء مشركون، وأن الشفاعة لا تحصل باتخاذهم هم، وإنما تحصل بإذنه للشافع، ورضاه عن المشفوع، وسر الفرق بين الشفاعتين: أن شفاعة المخلوق للمخلوق، وسؤاله للمشفوع عنده، لا يفتقر فيها إلى المشفوع عنده، لا خلقاً، ولا أمراً، ولا إذناً، بل هو سبب محرك له من خارج، كسائر الأسباب التي تحرك الأسباب، وهذا السبب المحرك قد يكون عند المتحرك لأجله ما يوافقه كمن يشفع عنده في أمر يحبه ويرضاه، وقد يكون عنده ما يخالفه كمن يشفع إليه في أمر يكرهه، ثم قد يكون سؤاله وشفاعته أقوى من المعارض، فيقبل شفاعة الشافع. وقد يكون المعارض الذي عنده أقوى من شفاعة الشافع، فيردها ولا يقبلها، وقد يتعارض عنده الأمران، فيبقى متردداً بين ذلك المعارض الذي يوجب الرد، وبين الشفاعة التي تقتضي القبول، فيتوقف إلى أن يترجح عنده أحد الأمرين بمرجح، فشفاعة الإنسان عند المخلوق مثله: هي سعيٌ في سبب منفصل عن المشفوع إليه يحركه به، ولو على كره منه، فمنزلة الشفاعة عنده منزلة من يأمر غيره، أو يكرهه على الفعل، إما بقوة وسلطان، وإما بما يرغبه ، فلا بد أن يحصل للمشفوع إليه من الشافع

إما رغبة ينتفع بها، وإما رهبة منه تندفع عنه بشفاعته. وهذا بخلاف الشفاعة عند الرب سبحانه، فإنه ما لم يخلق شفاعة الشافع، ويأذن له فيها، ويحبها منه، ويرضى عن الشافع، لم يمكن أن توجد، والشافع لا يشفع عنده لحاجة الرب إليه، ولا لرهبته منه، ولا لرغبته فيما لزمه، وإنما يشفع عنده مجرد امتثال أمره وطاعته له، فهو مأمور بالشفاعة، مطيع بامتثال الأمر، فإن أحداً من الأنبياء والملائكة وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة ولا غيرها إلا بمشيئة الله تعالى، وخلقه، فالرب سبحانه وتعالى هو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع، والشفيع عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل، والشافع عند المخلوق مستغن عنه في أكثر أموره، وهو في الحقيقة شريكه، ولو كان مملوكه وعبده. فالمشفوع عنده محتاج إليه فيما يناله منه من النفع بالنصر، والمعاونة وغير ذلك، كما أن الشافع محتاج إليه فيما يناله منه: من رزق، أو نصر، أو غيره، فكل منهما محتاج إلى الآخر.

ومن وفقه الله تعالى لفهم هذا الموضع ومعرفته، تبين له حقيقة التوحيد والشرك، والفرق بين ما أثبته الله تعالى من الشفاعة وبين ما نفاه وأبطله، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور: ٤٠].

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً..

خاتمة

مما تقدم يتبين عظم الافتتان بالقبور، وأن أول شرك حصل بسببها، وكيف تنوعت طرق القبوريين بالتعلق بها حتى عبدوها من دون الله واتخذوها آلهة يتقربون لها بأصناف العبودية ، فهذا متوسل بالمقبور وهذا مُستغيث به ، وهذا مريق للدماء لها، وهذا يَنْد به، وهذا يصرف الحج له ويشد الرحال لها ، وهذا وهذا.

وكم فضحت الفضائيات العصرية عن قصد أو غير قصد ما يفعله القبوريون من أصناف الشرك الذي فاق شرك المتقدمين، حيث جمع هؤلاء بين الشرك والندب وطلب الغوث والمدد وتعفير الوجوه ولطم الخدود وشق الجيوب وضرب الرؤوس والظهور بالسياط والسيوف والخناجر والمطارق وغيرها، فما أقبح تلك الوجوه المعفرة بالدماء ، أو المضرجة بالحمرة تُقية، فحسبنا الله ونعم الوكيل من هذه العقائد الشركية المضادة لعقيدة التوحيد والمشابهة لعقائد عُبَّاد ودٍ ويغوث ويعوق ونسر واللات والعزى وأساف ونائلة.

وعلى دعاة التوحيد والسنة والمنهاج أن يبينوا خطر هذه العقائد الفاسدة وأثرها على الأمة ، وذلك من خلال نشر علوم السلف المنثورة في كتبهم، ورحم الله ابن القيم رحمة واسعة على جهاده في صدِّ الشرك والذب عن عقيدة التوحيد كما هو دأب علماء السلف.

وصلى الله وسلم على نبينا ورسولنا محمد.

الفـــهرس

الـمــوضــوع	رقم الصفحة
المقدمة	٣
أعظم المكائد التي كاد بها كثيراً من الناس	٥
سبب عبادة الأوثان	٨
علة النهي عن الصلاة في المقابر	١٣
أعياد المشركين الزمانية والمكانية	١٩
مفاسد اتخاذ القبور أعياداً	٢٤
مقصود الصلاة على الميت	٣٨
مفاسد تعظيم القبور	٣٠
الآثار المروية عن الصحابة في إنكارهم الصلاة عند القبور	٣٩
من أعظم مكايده: ما نصبه للناس من الأنصاب والأزلام	٤٦
الرد على من زعم أن النهي عن اتخاذ القبور أوثاناً وأعياداً غض من أصحابها	٥٦
الفرق بين زيارة الموحدين وزيارة المشركين	٦٣